الاختصاص اي لا علينا لزوال وصف الصدقة لانها صارت
ملكا لبريرة ثم صارت هدية فالتحريم ليس لذات
اللحم رواه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي مختصرا
هكذا عن انس وفي حديث عائشة عند البخاري
ومسلم دخل صلى الله عليه وسلم حجرة عائشة
وعلى النار برمة بضم الموحدة واسكان الراء قال ابن
الاثير هي القدر مطلقا وجمعها برم وهي في الاصل
المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز تفور فدعا
بالغذا فاتي بخبز وادام من ادام البيت بضم الهمزة
واسكان المهملة جمع ادام وهو ما يؤكل مع الخبز اي
شيء والاضافة للتخصيص فقال الم ار برمة بهمزة
الاستفهام التقريري على النار تفور زاد في رواية
فيها لحم قالوا بلى يا رسول الله لكنه لحم تصدق
به اي بالبناء للمفعول على بريرة واهدت لنا منه
وانت لا تاكل الصدقة لحرمتها عليك فلذا لم ناتك
به فقال هو صدقة عليها وهدية لنا منها لانه
يسوغ للفقير التصرف في الصدقة بالاهدا والبيع
وغير ذلك كتصرف المالك في ملكه فيجوز للغني
ولو هاشميا اكلها وشراؤها وهذا لان التحريم انما هو على
الصفة لا على العين فاذا تغيرت صفة الصدقة
تغير حكمها قال الابي لا يقال كونها اوساخ الناس
ومطهرة للمال هو وصف لا تزيله الهدية فلان
نقول ليس وصفا ذاتيا حتى يقال انه لا يزول وانما
هو وصف حكمي جعله الشرع وهو قد حكم بزواله
الا واستدل به على جواز صدقة التطوع لازواجه
صلى الله عليه وسلم لانهم فرقوا بينهم وبين القوم
ولم ينكره عليهم بل اخبرهم ان تلك الهدية
بسببها عن كونها صدقة بتصرف المتصدق عليه
والله سبحانه وتعالى اعلم

النوع الرابع في ذكر صيامه صلى الله عليه وسلم

اعلم

اعلم ان المقصود من الصيام امساك اي منع النفس عن خسيس
عاداتها من اضافة الصفة للموصوف اي عاداتها الخسيسة
ففيه كان عادات النفس التي تالفها لمها خسيسة
فعلى الصائم المحافظة على مخالفتها بفعل المامورات
واجتناب المنهيات والاشتغال بالذكر والقران
والقرب انواع القربات وحبسها اي كفها عن شهواتها
ولو مباحة وفطامها من مستلذاتها فهو لجام المتقين
الممانع اسم تشبيها بلجام الدابة وجنة بضم الجيم
سترة ووقاية المحاربين لانفسهم والشياطين
ورياضة الابرار والمقربين وهو لرب العالمين من
بين سائر اعمال العاملين كما قال تعالى في الحديث
الالهي الذي رواه مسلم لا وجه لتخصيص عزوه له فقد
رواه البخاري بلا نها في الصوم عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابن ادم له
فيه حظ ومدخل لاطلاع الناس عليه فهو يتعجل
به ثوابا من الناس ويحوز به حظا من الدنيا وفي
رواية كل عمل ابن ادم مضاعف الحسنة بعشر امثالها
الى سبعمائة ضعف الا الصيام فهو خالص لي لا يعلم
ثوابه غيري وانا اجزي به بفتح الهمزة صاحبه
بلا عدد ولا حساب وهذا كقوله تعالى انما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب والصابرون الصائمون في قول
الاكثر لانهم يصبرون انفسهم عن الشهوات
وعند ميمونة الا الصوم فانه لا يدري احد ما فيه
وقد اختلف في معناه مع ان الاعمال كلها لله وهو الذي
يجزي بها على اقاويل في معناه عشرة اوجه ذكرها بعضهم
بقوله فاضافه الله تعالى اضافة تشريف وتعظيم
كما قال تعالى ناقة الله وان المساجد لله مع ان العالم
كله لله سبحانه قال الزين ابن المنير التخصيص في
موضع التعميم في مثل هذا السياق لا يفهم منه الا
التشريف والتعظيم وقيل وجه ذلك لانه لم يعبد
غيره تعالى به الصوم فلم يعظم الكفار في عصر من الاعصار

Copyright © King Saud University